


يمكن تقسيم العمليات التي تتم في بورصة البضائع الى نوعين رئيسيين هما: العمليات الفورية

والعمليات الآجلة، كما هو مبين في الشكل التالي:



أولاً: العمليات الفورية (العاجلة)

هو الأسلوب الذي يتم التعامل به في أسواق السلع الدولية الحاضرة، حيث يتم بيع وشراء سلع موجودة فعلاً في المستودعات والمخازن والموانئ جاهزة للنقل، ويستطيع المشتري معاينتها قبل الشراء للتعرف على مدى مطابقة مواصفاتها للشروط المطلوبة قبل تحرير العقد.

والعمليات الفورية قد تنصب على التعامل نقداً والتسليم الفوري للبضائع محل التعامل، أو تنفذ بعد فترة قصيرة قد تكون أيام أو أسابيع أو شهر كحد أقصى، وعلى العموم فشروط هذه العمليات تخضع لقوانين كل سوق، ويمكن تحديد أهم سمات هذا الأسلوب في التالي:

– تتم العمليات الفورية في السوق المنظمة؛

– وجود السلعة: حيث يستطيع المشتري فحصها أو فحص عينة منها؛

– وجود رغبة حقيقية في امتلاك السلعة؛

– تسليم الثمن؛

– اعتماد هذا النوع من العمليات على نظام المتخصصين: فعملية التعاقد تتم بوساطة التجار

والمتخصصين في التعامل في هذا النوع من السلع والأسواق.

ويمكن التعامل بهذا الأسلوب وفق الصور التالية:

1- الشراء بكامل الثمن: يتم تسليم المبيع وتسليم الثمن بعد الانتهاء من التعاقد مباشرة أو بعد مدة

قصيرة، وبعد إبرام الصفقة يقوم سمسار البائع بتسليم المبيع إلى سمسار المشتري الذي يسلم

بدوره سمسار البائع الثمن وتتم هذه الإجراءات عن طريق إدارة السوق ويدفع المشتري كامل الثمن من ماله الخاص.

2- الشراء بجزء من الثمن " الشراء بالهامش": وهو أن يقوم المستثمر بدفع جزء من ثمن المبيع

الذي يريد شرائه بأمواله الخاصة ودفع الجزء الباقي من أموال مقترضة، فالهامش هو عبارة عن دفع المستثمر جزءا من الثمن لشراء عملات أو أسهم أو نحوها، ويقترض بقية الثمن من السمسار أو البنك الذي سيتم البيع والشراء والتداول من خلاله، أما عن أنواع الهامش فتتمثل في:

2-1- الهامش المبدئي: هو المبلغ الذي دفعه المستثمر من أمواله الخاصة، ويحدد هذا الهامش

بنسبة معينة من قبل البنك المركزي، وعادة لا تزيد عن 60% من قيمة الصفقة إلا أن

للبورصة أو مؤسسات السمسرة أن تحدد نسبة الهامش بنسبة أعلى مما يحدده البنك المركزي.

2-2- هامش الوقاية (هامش الصيانة): وهو الحد الأدنى الذي يشترط أن لا تقل عنه حقوق

الملكية المتمثلة في الفرق بين القيمة السوقية لمبيع المجموع المرهون وبين المبلغ المقترض.

3- البيع على المكشوف (البيع القصير): وهو أحد أنواع البيوع الفورية، وهو عبارة عن قيام

شخص ببيع أشياء لا يملكها، عن طريق اقتراضها من آخرين سواء كانوا من السماسرة أو

البنوك أو شخص آخر، مقابل الالتزام بإعادة شرائها وتسليمها إلى السمسار أو البنك أو مقترض

آخر، في وقت محدد مع الالتزام برهن المبلغ الذي باع فيه ما أقترضه إلى السمسار أو البنك

حتى يسدد الشخص القرض، ويستفيد السمسار أو البنك من استغلال المبلغ المرهون حتى وقت سداد القرض.

ثانياً: العمليات الآجلة

هي العمليات التي يتم عقد الصفقة فيها الآن ولكن الدفع والتسليم يتمان بعد فترة محددة مسبقاً تسمى موعد التصفية، وقد عرفت بأنها العمليات التي يتفق فيها الطرفان على تأجيل التسليم ودفع الثمن إلى يوم معين يسمى يوم التصفية، والغرض الأساسي من العمليات الآجلة هو:

- الحصول على الربح من فرق السعر بين عقد الصفقة وبين يوم التصفية؛
- الاحتياط من ارتفاع الأسعار.

وتتم العمليات الآجلة باستخدام العقود التالية:

1. العقود الآجلة؛

2. العقود المستقبلية؛

3. عقود الخيار.